

King Saud University

واجابة الصارخ وكذلك في لبا سه وسائر احوال المحسب  
 اوعتبر مصاصحه ومصاحبه منه وكذلك يفعل العقل  
 الدنيا مسأله لا تارة وسبب الله ذكر ابيه بحكمها وان  
 كان قد برى غيره حيزا منه كما يترك العقل ليهذا وقد برى  
 فعله حيزا منه وقد يفعل بها في الامور الدينية كما لا يخفى  
 في احد وجهيه كحزب من المدينة لا حده وكان هذا المقتضى  
 بها وترك فعل المناقض وهو على بعض من امرهم  
 الغير بهم ورعاية للمؤمنين من قرايبهم وكذا لان يقول  
 الناس ان محمدا يقتل اصحابه كما جاء في الحديث وترك بناء  
 الكعبة على قواعد ابراهيم مراعاة لقلوب الذين يتبعونهم  
 لتغيرها وحذر من تغير قلوبهم لذلك وترك يك متقدم  
 على ما وهم للدين واهله فقال لعائشة رضي الله عنها  
 الحديث الصحيح لولا جدان فوكت بالكفر لانت البت  
 على قواعد ابراهيم ويعقل العقل ثم يتركه لكون غيره غير  
 منه كما يقال لمن اذنى مناه به الى اقرهها للصدوق من قوله  
 و قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لو استقبلت من امرى ما  
 استبرأت ما صنعت الهدى وشيئا وجهه للكفر والعبد  
 رجاء استيلاءه وبصيرته لهما ويعقول ان من نزل ان  
 من اتقاه الناس لشدة وشدته لا انما عاب ليجب اليه  
 شدة ودين ربه ويتولى في منزل ما يتولى السما والارض  
 مرمية اهد وتثبت في ملائحته لا يبد منه في من طرقت

وحتى كان على رؤس خيالة الطير يتحدث مع حاشا  
 يحدث اولهم ويحدث مما يخشون منه ويخشون مما ينجون  
 منه قد وسع الناس لشدة وعده ولا يستفزة الغضب  
 ولا يقصر عن الحق ولا يظن على قلبه يقول ما كان  
 لبي ان يكون له حاشية الامين فان قلت فما معنى قوله  
 صلى الله عليه وسلم لعا لثمة رضي الله عنها في الدخول عليه ليس  
 ابن العشرة هو فاما دخل لان لا يقول ويحك مرة فلما  
 سألته عن ذلك قال ان من نزل الناس من اتقاه  
 الناس لشدة وكيف جاز ان يظن خلاف ما يظن ويقول  
 في ظنره ما قاله في الجواب ان فقد صلى الله عليه وسلم كان  
 استيلاء فالتد وتطيقا لنفسه ليكن ايماناً لا يدخل في الكلام  
 بسبب اتبانه ويراه منه يتحدث بذلك الى الاسلام ومن  
 هذا على هذا الوجه قد صرح من حدة تدارة الدنيا الى السبب  
 الدينية وقد كان صلى الله عليه وسلم يستألفهم باموال الله  
 العريضة فكيف بالكلمة اللينة قال صفوان رضي الله عنه  
 لقد اعطى في رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو افضل خلق  
 الى مما زال يعطيني حتى صار أحب الخلق الى وقوله صلى  
 الله عليه وسلم في بعض من العشرة في غير عيب بل هو تعريف ما  
 علم منه لمن لم يعلم بحد حاله ويجوز منه ولا يوافق بجارية  
 كل الحقيقة لا سيما وكان مطا فامتنوعا ومثل هذا اذا  
 كان الضرورة دفع مضرة لم يكن يقبض بل كان جازاً

اتقاه شدة  
تمت حركته

يتألفهم

بين

أقوال

وكراية

تغيرها

حداثة

لما

من شدة

دعوى